

كلية التربية بالخرج
College of Education Kharj



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
جامعة الأمير سطام بن عبدالعزيز
كلية التربية بالخرج




جامعة الأمير سطام بن عبد العزيز
Prince Sattam Bin Abdulaziz University

دليل وحدة الإرشاد الأكاديمي بكلية التربية بالخرج

١٤٣٦/١٤٣٧ هـ



نسخة تجريبية

  @c_edu_k  c.edu.ko@gmail.com  c.edu.k@hotmail.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي علم بالقلم ، علم الإنسان ما لم يعلم، و الصلاة والسلام على معلم البشرية ، و مربى الإنسانية ،
و على آله وصحبه الأطهار أما بعد:

يعد الإرشاد الأكاديمي ركيزة من ركائز التعليم الجامعي في المملكة، حيث إنه يهدف إلى توجيه الطالب
للحصول على أفضل النتائج والتكيف مع البيئة الجامعية، واغتنام الفرص المتاحة له، عن طريق تزويده بالمهارات
الأكاديمية التي ترفع من مستوى تحصيله العلمي. لهذا نرجو أن يستفيد أعضاء هيئة التدريس والطالب من هذا
الدليل الإرشادي الذي يعود الفضل بعد الله في إعداده لوحدة الإرشاد الأكاديمي بالكلية ورئيستها د. فاتن بيومي شكر.
وختاماً أرجو من الله العلي القدير أن يكون هذا الدليل خير رافد للمسيرة التعليمية والعلمية، ونعد بمزيد من
التطور الذي يلبي احتياجات الطلاب و الطالبات

عميد كلية التربية

د/ عبد السلام بن عمر الناجي

الإرشاد الأكاديمي:

حرصت إدارة الكلية على إنشاء وحدة إرشاد أكاديمي إيماناً منها بأن الطالب هو محور العملية التعليمية وغايتها بالكلية، ومن أجل توفير الدعم اللازم للطالب في مسيرته الأكاديمية بما يحقق انسياب الخطة التعليمية وإنهاء متطلبات الخطة، ومن أجل بناء الثقة الذاتية المستقلة لدى الطالب.

مفهوم الإرشاد الأكاديمي:

الإرشاد الأكاديمي عملية منظمة تهدف إلى مساندة الطالب في الحصول على نتائج أفضل لمسيرته التعليمية. من خلال معاونته في معرفة نظام الدراسة الذي تنص عليه لائحة الدراسة والاختبارات للمرحلة الجامعية، والقواعد التنفيذية التي تصدرها الجامعة بشأن هذه اللائحة. هذا إلى جانب مساعدة الطلاب في التغلب على ما قد يصادفهم من مشكلات (أكاديمية ونفسية، اجتماعية) أو عقبات تؤثر في الدراسة والتحصيل، ومؤازرتها في حال تعثرها.

رؤية وحدة الإرشاد الأكاديمي:

تقديم الدعم والمساندة الأكاديمية لإعداد طلاب يتمتعون بشخصيات متكاملة قادرين على اتخاذ القرارات السليمة، والمشاركة الفعالة داخل المجتمع الجامعي وخارجه.

رسالة وحدة الإرشاد الأكاديمي:

رفع الوعي لدى الطلاب بأهمية التعليم والتعريف بالمقررات الدراسية، وتقديم العون والمساعدة التي يحتاجون إليها، وتشجيع مشاركتهم في أنشطة الكلية، وخدمة المجتمع بشكل واسع.

أهداف وحدة الإرشاد الأكاديمي:



- تعريف الطلاب بأنظمة التسجيل، والحذف والإضافة، والنظام الأكاديمي والبرامج والخطط الدراسية للكلية، والأنظمة والقوانين داخل الحرم الجامعي.
- تعريف الطلاب بلوائح وأنظمة الدراسة والاختبارات للجامعة.
- إرشاد الطلاب ومساعدتهم في اختيار التخصص والمسار.
- الرد على استفسارات الطلاب فيما يتعلق بالتسجيل.
- إرشاد الطلاب ومساعدتهم في معالجة المشكلات الأكاديمية المتعلقة بالدراسة.
- تعريف الطلاب بمخاطر انخفاض المعدل الدراسي
- تعريف الطلاب بالمصطلحات الأكاديمية وتبصيرهم بالمشكلات التي قد تمر بهم في أثناء الدراسة التي قد يتعرض لها الطالب.
- دراسة أوضاع الطلاب المتعثرين، ووضع الحلول لها.
- متابعة الطالب في أثناء الدراسة وتقديم الدعم والمساندة له.
- تقديم برامج لدعم الطلاب المتفوقين وتحفيزهم، وأخري لمساعدة المتعثرين قبل وصولهم لمرحلة التعثر.

مهام وحدة الإرشاد الأكاديمي:

- عقد لقاء بالطلاب في بداية كل فصل دراسي للتعرف على المشكلات التي يتعرضون لها والتعريف بمهام الوحدة.
- تنظيم اللقاءات والملتقيات المتعلقة بالإرشاد الأكاديمي للطلاب والمرشدين.
- تزويد المرشدين بجداول الأقسام وجداول الأعضاء وجداول القاعات والمواعيد وكل ما يتعلق بالطلاب من معلومات.
- تنظيم اللقاءات والبرامج التي تدعم الطلاب في مجال الإرشاد الأكاديمي.
- مساعدة الطلاب في اختيار التخصص والمسار.
- تعريف الطلاب بالفرص المتاحة لهم بعد التخرج.
- عمل دورات لعمل السيرة الذاتية، وإعداد نموذج للطلاب.
- تكريم الطلاب المتميزين علميا والمتعاونين مع الوحدة.
- التواصل مع الطلاب بشتى الطرق.
- إعداد الأدلة والنشرات والإعلانات المتعلقة بالإرشاد الأكاديمي.
- تنظيم البرامج التعريفية للوصول الى أكبر شريحة من الطلاب.

- تكوين فرق العمل، والتزامها بعقد لقاءات مع الطلاب والمرشدين.
- وضع آلية لتلقى شكاوى الطلاب والرد عليها.
- إعداد تقرير سنوي في نهاية العام الدراسي عن أعمال الوحدة.
- توزيع طلاب الكلية على المرشدين الأكاديميين من أعضاء هيئة التدريس وفق مجموعات الإرشاد وإعلان قائمة بأرقام وأسماء الطلاب المشمولين بالإرشاد وقائمة بالمجموعات الإرشادية، ووضع جدول زمني لمتابعتهم وإرشادهم.
- تعريف الطلاب بمرشديهم وبأهمية عملية الإرشاد.
- الإشراف على سير أداء عملية الإرشاد في أثناء تسجيل المقررات وإجراء الحذف.
- التعاون والتنسيق مع الجهات ذات العلاقة لتذليل الصعوبات التي تعترض الطلاب.



تعريفات

- **السنة الدراسية:** فصلان دراسيان وفصل صيفي إن وجد .
- **الفصل الدراسي:** مدة زمنية لا تقل عن خمسة عشر أسبوعاً تدرس على مداها المقررات الدراسية، ولا تدخل ضمنها فترتا التسجيل والاختبارات النهائية.
- **المقرر الدراسي:** مادة دراسية ضمن الخطة الدراسية المعتمدة في كل تخصص (برنامج)، ويكون لكل مقرر رقم، ورمز، واسم، ووصف مفصل لمفرداته يميزه من حيث المحتوى والمستوي عما سواه من مقررات وملف خاص يحتفظ به القسم لغرض المتابعة، والتقويم، والتطوير ويجوز أن يكون لبعض المقررات متطلب، أو متطلبات سابقة أو متزامنة معه.
- **الوحدة الدراسية:** هي المحاضرة النظرية الأسبوعية التي لا تقل مدتها عن خمسين دقيقة، أو الدرس العملي ، أو الميداني الذي لا تقل مدته عن مائة دقيقة.
- **الإنذار الأكاديمي :** انخفاض معدل الطالب التراكمي عن الحد الأدنى وهو (٢) من (٥).
- **درجة الأعمال الفصلية :** هي الدرجة الممنوحة للاختبارات. والأعمال التي تبين تحصيل الطالب خلال فصل دراسي قبل الاختبار النهائي.



- **الاختبار النهائي** : اختبار في مقرر يعقد مرة واحدة في نهاية الفصل الدراسي.
- **الدرجة النهائية** : مجموع درجات الأعمال الفصلية مضافا إليها درجة الاختبار النهائي لكل مقرر. وتحسب الدرجة من مائة.
- **التقدير** : وصف للنسبة المئوية ، أو الرمز الأبجدي للدرجة النهائية التي حصل عليها الطالب في أي مقرر.
- **المعدل الفصلي**: حاصل قسمة مجموع النقاط التي حصل عليها الطالب على مجموع الوحدات المقررة لجميع المقررات التي درسها في أي فصل دراسي. وتحسب النقاط بضرب الوحدة المقررة في وزن التقدير الذي حصل عليه في كل مقرر درسه الطالب.
- **المعدل التراكمي** : حاصل قسمة مجموع النقاط التي حصل عليها الطالب في جميع المقررات التي درسها منذ التحاقه بالكلية على مجموع الوحدات المقررة لتلك المقررات.
- **التقدير العام** : وصف مستوى التحصيل العلمي للطالب خلال فترة دراسته في الكلية.
- **الحد الأدنى من العبء الدراسي**: أقل عدد من الوحدات الدراسية التي ينبغي على الطالب غير المستجد تسجيلها.

نظام الدراسة والمستويات:

- ١- تتكون الدراسة في المرحلة الجامعية من ثمانية مستويات.
- ٢- تكون مدة المستوى الدراسي فصلاً دراسياً.
- ٣- يتدرج الطالب في الدراسة، والنجاح في مقررات المستويات الدراسية وفقاً لأحكام الانتقال من مستوى لآخر.
- ٤- توزع المقررات الدراسية لكل تخصص على مستويات، ويحدد لكل مستوى عدد من الوحدات حسبما تقتضيه الخطط الدراسية المقررة.
- ٥- الطلاب الذين يجتازون المقررات جميعها ينتقلون إلى المستويات التالية بالتدرج بدءاً من المستويات الدنيا وفق الخطط الدراسية المعتمدة.



- ٦- الطلاب المتعثرون دراسياً يسجلون في المقررات بما يضمن لهم الحد الأدنى من العبء الدراسي في كل فصل على أن تراعى النقاط الآتية:
- ٧- عدم التعارض في الجدول الدراسي.
- ٨- استيفاء المتطلبات السابقة للمقرر أو المقررات المراد تسجيلها.
- ٩- الحد الأدنى من العبء الدراسي لغير المستجدين (١٢) ساعة والحد الأعلى هو (٢٠) . ويجوز بموافقة عميد الكلية زيادة الحد الأعلى إلى (٢٣) للطلاب المتوقع تخرجهم .
- ١٠- إذا تعذر إعطاء الطالب وحدات دراسية من مستواه المقيد فيه لتحقيق الحد الأدنى من العبء . فيمكن السماح له بأخذ وحدات دراسية من المستويين التاليين لمستواه الدراسي.
- ١١- يجب على الطالب التقيد بمواعيد الحذف والإضافة وفق المواعيد المعلنة في التقويم الدراسي المعتمد.

الفصل الصيفي

الفصل الصيفي:

- هو مدة زمنية لا تزيد عن ثمانية أسابيع، ولا تدخل ضمنها فترتا التسجيل والاختبارات النهائية، وتضاعف خلالها المدة المخصصة لكل مقرر.
- لا يزيد عدد الساعات المسجلة للطالب على (١٢) ساعة.
- تدرس المقررات فيه بساعات مضاعفة، وضمن الساعة الدراسية هو نفسه في الفصل المعتاد (خمسون دقيقة). فالمقرر الذي ساعاته المعتادة ثلاث أسابيع يدرس ست ساعات أسبوعيا. وذلك لقصر مدة الدراسة في الفصل الصيفي.
- نسبة الغياب في الفصل الصيفي هي النسبة نفسها المحددة في الفصول المعتادة.
- يمكن الاعتذار عن الفصل الصيفي في الموعد المحدد في التقويم المعتمد. ولا يعد ضمن فصول الاعتذار على الطالب.
- لا يحتسب الفصل الصيفي ضمن المدة المقررة لإنهاء متطلبات التخرج، كما لا يحسب ضمن الفرص الاستثنائية.
- يمكن تسجيل الطالب المعتذر والمؤجل والمفصول بسبب المعدل أو المدة، ولا يمكن تسجيل الطالب المنقطع.
- تعتمد مواعيد الفصل الدراسي الواردة في التقويم الدراسي.
- يحق للطالب المنتسب التسجيل في الصيفي.

المواظبة والاعتذار عن الدراسة

المواظبة والاعتذار عن الدراسة:

- ١- على الطالب المنتظم حضور المحاضرات ، والدروس العلمية ويحرم من دخول الاختبار النهائي اذا قلت نسبة حضوره في الوحدات الدراسية عن ٧٥% ويعد الطالب الذي حرم من دخول الاختبار بسبب الغياب راسباً في المقرر ويرصد له تقدير محروم(ح).
- ٢- يجوز لمجلس الكلية، أو من يفوضه - استثناءً - رفع الحرمان والسماح للطالب بدخول الاختبار شريطة أن يقدم عذرا يقبله المجلس.
- ٣- لا يسمح للطالب بدخول الاختبار النهائي في مقرر إذا قلت نسبة حضوره عن ٥٠% مهما كانت الأعذار.
- ٤- يسند رصد الغياب لأستاذ المقرر.
- ٥- إذا لم يتمكن للطالب من دخول الاختبار النهائي في أي من مقررات الفصل لعذر قهري جاز لمجلس الكلية - في حالات الضرورة القصوى- قبول عذره والسماح بإعطائه اختبار بديلا خلال مدة لا تتجاوز نهاية الفصل الدراسي التالي، ويعطى التقدير الذي حصل عليه بعد أدائه الاختبار البديل.

٦- يشترط لعقد الاختبار البديل أن يتقدم الطالب بعذره من وقت نشوء العذر حتى نهاية الأسبوع الثاني من نهاية الاختبارات.

٧- يمكن قبول العذر للأسباب التالية:

أ- تنويم المريض في المستشفى.

ب- حصول الحوادث الجسمية التي تعوق الطالب عن الحضور.

ج- الولادة (للطالبات)

د. أعتذار يقتنع بها مجلس الكلية.

وذلك بعد أن يثبت الطالب دعواه في تلك الحالات.

٨ - يجوز للطالب الاعتذار عن الاستمرار في دراسته فصلاً دراسياً دون أن يعد راسباً، إذا تقدم بعذر يقبله مجلس الكلية قبل نهاية الموعد المحدد في التقويم الجامعي، ولمجلس الجامعة في حالات الضرورة القصوى الاستثناء من هذه المدة ويرصد للطالب تقدير(ع)، ويحتسب هذا الفصل من (المدة اللازمة لإنهاء متطلبات التخرج).

٩ - يجوز للطالب الاعتذار عن الاستمرار في مقرر دراسي واحد في الفصل الدراسي الواحد دون أن يعد راسباً وذلك قبل الاختبارات النهائية بخمسة أسابيع على الأقل على ألا يقل العبء الدراسي المتبقي عن الحد الأدنى.

التأجيل والانقطاع عن الدراسة

التأجيل والانقطاع عن الدراسة:

- ١- يجوز للطالب التقدم بطلب تأجيل الدراسة لعذر يقبله مجلس الكلية على ألا تتجاوز مدة التأجيل فصلين دراسيين متتاليين أو ثلاثة فصول غير متتالية حداً أقصى طيلة بقائه في الجامعة، ثم يطوى قيده بعد ذلك، ويجوز لمجلس الجامعة في حال الضرورة الاستثناء من ذلك، ولا تحسب مدة التأجيل ضمن المدة اللازمة لإنهاء متطلبات التخرج.
- ٢- يتقدم الطالب بطلب تأجيل الدراسة في المدة المحددة في التقويم الدراسي المعتمد.
- ٣- يطوى قيد الطالب المنتظم الذي يتغيب عن الدراسة فصل دراسي دون طلب التأجيل، بالنسبة للطالب المنتسب يتم طي قيده إذا تغيب عن جميع الاختبارات النهائية لذلك الفصل دون عذر مقبول.
- ٤- لا يعد الطالب منقطعاً عن الدراسة للفصول التي درسها زائراً في جامعة أخرى.

إعادة القيد

يمكن للطلاب المطوي قيده التقدم بطلب إعادة قيده برقمه وسجله قبل الانقطاع وفق الضوابط الآتية:

- ١- أن يتقدم بطلب إعادة القيد خلال أربعة فصول دراسية من تاريخ طي القيد، وإذا بلغت مدة انقطاع الطالب أربعة فصول أو أكثر فينظر في إعادة قيده حسب ضوابط محددة.
- ٢- أن يوافق مجلس الكلية المعنية، والجهات ذات العلاقة على إعادة قيد الطالب.
- ٣- إذا مضي على طي قيد الطالب أربعة فصول دراسية، أو أكثر فبإمكانه التقدم للجامعة طالباً مستجداً دون الرجوع إلى سجله الدراسي السابق على أن تنطبق عليه كافة شروط القبول المعلنة في حينه.
- ٤- لا يجوز إعادة قيد الطالب أكثر من مرة واحدة ولمجلس الجامعة في حالة الضرورة الاستثناء من ذلك.
- ٥- لا يجوز إعادة قيد الطالب المطوي قيده إذا كان مستنفذاً للإنذارات الأكاديمية أو للمدة النظامية لدراسته في الجامعة.
- ٦- لا يجوز إعادة قيد الطالب الذي فصل من الجامعة لأسباب تعليمية، أو تأديبية. أو فصلت من جامعة أخرى لأسباب تأديبية. وإذا اتضح بعد إعادة قيده أنه سبق فصله لمثل هذه الأسباب فيعد قيده ملغياً من تاريخ إعادة القيد.

التخرج

- يتخرج الطالب بعد انتهاء متطلبات التخرج بنجاح حسب الخطة الدراسية، على ألا يقل معدله التراكمي عن (٢) من (٥)، ولمجلس الكلية بناء على توصية مجلس القسم المختص تحديد مقررات مناسبة يدرسها الطالب لرفع معدله التراكمي، وذلك في حال نجاحه في المقررات ورسوبه في المعدل.
- الطالب الذي تكلف بمقررات لرفع المعدل، ولا تصل إلى درجة النجاح يعطي فرصاً استثنائية لا تتجاوز الحد المبين في اللائحة.
- لا يعد الطالب متخرجاً إلا بعد صدور موافقة مجلس الجامعة على منحه الدرجة العلمية.



الفصل من الجامعة

يُفصل الكالب من الجامعة في الحالات الآتية

- إذا حصل على ثلاثة إنذارات متتالية على الأكثر لانخفاض معدله التراكمي عن (٢ من ٥) ومجلس الجامعة بناء على توصية مجلس الكلية إعطاء فرصة رابعة لمن لم يحصل عليها آليا وفقاً للتالي:
- أن يكون هناك تحسن في أداء الطالب في الفصلين الأخيرين، ويقاس ذلك بأن يكون حاصل قسمة مجموع نقاط الفصلين الأخيرين على الوحدات المسجلة فيها لا يقل عن (٢) من (٥)، ولا يدخل في ذلك الفصل الصيفي.
- إذا لم ينهي متطلبات التخرج خلال مدة أقصاها نصف المدة المقررة لتخرجه علاوة على مدة البرنامج (١٢) فصلاً دراسياً، ومجلس الجامعة إعطاء فرصة استثنائية للطالب
- لإنهاء متطلبات التخرج بحد أقصى لا يتجاوز ضعف المدة الأصلية المحددة للتخرج.

الانتساب

- ١- يجوز تغيير حالة الطالب من منتسب إلى منتظم، أو العكس وفق الشروط التالية:
 - أ - موافقة مجلس الكلية.
 - ب- يسمح للطالب بتغيير حالته مرة واحدة، ومدير الجامعة في حالة الضرورة - الاستثناء من ذلك.
 - ج- عند تغيير الحالة من منتسب يجب ألا يقل معدل الطالب عن ٢.٥ من ٥.
 - د - لا يجوز تحويل الطالب من منتظم إلى منتسب إذا كان مفصولاً لأسباب تأديبية أو تعليمية.
 - هـ- يجب ألا يقل عدد الوحدات المقررة التي يطلب من الطالب المحول دراسته من الانتساب إلى الانتظام عن (٦٠%) من عدد الوحدات المقررة للحصول على درجة البكالوريوس من الجامعة.
- ٢- تطبق لائحة التعليم عن بعد المقررة من مجلس التعليم العالي على الطلاب المتحقين ببرامج التعليم عن بعد المتاحة في الجامعة.

الاختبارات والتقدير

تحسب التقديرات التي يحصل عليها الطالب في كل مقرر كما يأتي :

الدرجة المنوية	التقدير	الرمز	وزن التقدير من (٥)
١٠٠-٩٥	ممتاز مرتفع	أ+	٥,٠٠
٩٤-٩٠	ممتاز	أ	٤,٧٥
٨٩-٨٥	جيد جدا مرتفع	ب+	٤,٥٠
٨٤-٨٠	جيد جدا	ب	٤,٠٠
٧٩-٧٥	جيد مرتفع	ج+	٣,٥
٧٤-٧٠	جيد	ج	٣,٠٠
٦٩-٦٥	مقبول مرتفع	د+	٢,٥
٦٤-٦٠	مقبول	د	٢,٠٠
أقل من ٦٠	راسب	هـ	١,٠٠



يكون التقدير العام للمعدل التراكمي عند تخرج الطالب كآآتي:

- أ- (ممتاز) : إذا كان المعدل التراكمي لا يقل عن (٤.٥٠) من (٥).
 - ب- (جيد جدا) : إذا كان المعدل التراكمي من (٣.٧٥) الى أقل من (٤.٥٠) من (٥.٠٠).
 - ت- (جيد) : إذا كان المعدل التراكمي من (٢.٧٥) الى أقل من (٣.٧٥) من (٥.٠٠).
 - ث- (مقبول) : إذا كان المعدل التراكمي من (٢.٠٠) الى أقل من (٢.٧٥) من (٥.٠٠).
- ❖ تمنح مرتبة الشرف الأولى للطالب الحاصل على معدل تراكمي من (٤,٢٥) إلى (٥,٠٠) عند التخرج .
- ❖ تمنح مرتبة الشرف الثانية للطالب الحاصل على معدل تراكمي من (٤,٢٥) إلى أقل من (٤,٧٥) من (٥,٠٠) .

